


هيئة الدستور الغذائي



منظمة الصحة
العالمية

منظمة الأغذية والزراعة
للأمم المتحدة



A

Viale delle Terme di Caracalla, 00153 Rome, Italy - Tel: (+39) 06 57051 - E-mail: codex@fao.org - www.codexalimentarius.org

CAC/43 CRD37

البند 3 من جدول الأعمال

برنامج المواصفات الغذائية المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية

هيئة الدستور الغذائي

الدورة الثالثة والأربعون

ضمان استمرارية عمل الدستور الغذائي في عام 2021

من إعداد

أمانة الدستور الغذائي عقب مشاورات أُجريت مع المكتبين القانونيين لمنظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية

مقدمة

1- في ظلّ استمرار تفشي جائحة كوفيد-19 والتدابير المرتبطة بها المتخذة بهدف احتوائها، والتي ستؤدي لا محالة إلى تعطيل عقد اجتماعات فعلية بحضور الأعضاء في عام 2021، سيكون من المستصوب اعتماد نهج مرن في ما يتعلق بعقد اجتماعات الدستور الغذائي في عام 2021 لضمان استمرارية عمله خلال فترة تفشي الجائحة

2- وإن اللجنة الفرعية التابعة للجنة التنفيذية لهيئة الدستور الغذائي التي تعكف على استعراض أثر الجائحة على الدستور الغذائي، قد شجّعت في واقع الأمر، كجزء من استنتاجاتها المدرجة في تقريرها المرحلي المعنون "الدستور الغذائي والجائحة - التحديات الاستراتيجية والفرص"، بأن تعمل أمانة الدستور الغذائي على وضع آليات إجرائية سهلة التطبيق، تتيح للجان الاجتماع، بالتعاون مع منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية، وأن يستمر عمل الهيئة في عام 2021، إذا ما بقي عقد الاجتماعات الوجيهة متعديراً" (الوثيقة (CX/CAC 20/43/2).

3- وفي ظلّ هذه الظروف الاستثنائية، توصي أمانة الدستور الغذائي، عقب مشاورات أُجريت مع المكتبين القانونيين لمنظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية، بالنظر في تفسير اللائحة الداخلية الحالية لهيئة الدستور الغذائي بطريقة تشمل عقد اجتماعات الدستور الغذائي بشكل افتراضي في عام 2021، على النحو المبين أدناه.

اجتماعات الأجهزة الفرعية التابعة للدستور الغذائي

4- بالنظر إلى الاجتماعات العديدة للأجهزة الفرعية التابعة للدستور الغذائي المزمع عقدها في عام 2021 وضرورة تمكين اللجان الفنية من النهوض بعملها، يوصى بتفسير الفقرتين 7 و8 من المادة الحادية عشرة-

الأجهزة الفرعية - بحيث لا يقتصر "مكان" اجتماع ما على مكان مادي، ولكن بأن يشمل أيضاً سياقاً افتراضياً. وتنص الفقرتان 7 و8 من المادة الحادية عشرة على ما يلي:

7- يحدد المديران العامان لمنظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية مكان اجتماع الأجهزة المنشأة بموجب المادة الحادية عشرة-1(أ) والمادة الحادية عشرة-1(ب)(2) بعد التشاور، حسب المقام، مع البلد المضيف المعني، وفي حالة الأجهزة المنشأة بموجب المادة الحادية عشرة-1(ب)(2)، بعد التشاور مع المنسق المختص بالإقليم المعنى أو بمجموعة البلدان المعنية، إن وجد.

8- ترسل مذكرة تتضمن موعد ومكان انعقاد كل دورة من دورات الأجهزة المنشأة بموجب المادة الحادية عشرة-1(أ) إلى جميع أعضاء الهيئة قبل شهرين على الأقل من ذلك الموعد.

5- وتجدر الإشارة إلى أن التفسير المقترح أعلاه للفقرتين 7 و8 من المادة الحادية عشرة سيقصر على عام 2021 فحسب، إلى أن يتم إجراء استعراض أكثر شمولاً للائحة الداخلية لهيئة الدستور الغذائي.

اللجنة التنفيذية والهيئة

6- يمكن أيضاً النظر في عقد الدورة الثمانين للجنة التنفيذية بشكل افتراضي، شريطة أن تعقد الدورة وفقاً لنفس الترتيبات التي أقرها أعضاء اللجنة التنفيذية للدورة التاسعة والسبعين للجنة التنفيذية، أي تناول البنود ذات الأولوية التي تدرج ضمن نطاق ولاية اللجنة التنفيذية.

7- وبالنسبة إلى الدورة الرابعة والأربعين للهيئة، ومع الأخذ بعين الاعتبار أنه قد يتعين تكييف إجراءات التصويت لكي تتناسب مع سياق افتراضي محتمل، يُعتبر من المناسب وضع ترتيبات للدورة الرابعة والأربعين للهيئة في مرحلة لاحقة، وذلك أيضاً بالنظر إلى الوضع المتطور للجائحة.

الإجراءات المقترحة اتخاذها من جانب الهيئة

8- إن الهيئة مدعوة إلى القيام بما يلي:

- الموافقة، بشكل استثنائي في ظل الظروف التي تكتنف الجائحة، على أنه يمكن، في ما يخص اجتماعات ودورات الأجهزة الفرعية التابعة للدستور الغذائي المزمع عقدها في عام 2021، تفسير الفقرتين 7 و8 من المادة الحادية عشرة بطريقة تشمل سياقاً افتراضياً؛
- الموافقة، على هذا الأساس، على إمكانية عقد اجتماعات الأجهزة الفرعية التابعة للدستور الغذائي بشكل افتراضي في عام 2021، في حال قرّرت منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية ذلك، بالتشاور مع الحكومات المضيفة المعنية وأمانة الدستور الغذائي؛
- والإقرار بإمكانية عقد الدورة الثمانين للجنة التنفيذية بشكل افتراضي في عام 2021 وبإمكانية وضع ترتيبات منفصلة للدورة الرابعة والأربعين للهيئة، رهناً بتطور وضع الجائحة.